

قرار

عدد / 04 / 2018

(حول معاليم منح لزمة الملك البلدي أو العمومي أو الخاص أو إشغاله أو الإنتفاع به)

إن رئيس النيابة الخصوصية ببلدية الشرايع - مشرق الشمس بعد إطلاعه:

- على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بالقانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نقتته أو تمتته.
- وعلى القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بضبط النظام الأساسي لميزانية الجماعات العمومية المحلية.
- وعلى الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 53 بتاريخ 29 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها
- وعلى الأمر الحكومي عدد 601 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بإحداث بلدية الشرايع - مشرق الشمس.
- وعلى مداولة النيابة الخصوصية في جلسة إستثنائية بتاريخ 30 جانفي 2018.

قرار ما يلي

الفصل الأول: يضبط معاليم منح لزمة الملك البلدي أو العمومي أو الخاص أو إشغاله أو الإنتفاع به وفقا للجدول التالي:

المعالم	التعريف	
1- معلوم الذبح	0,100 د عن الكيلو غرام من اللحم. 0,020 د عن الكيلو غرام من اللحم كمعلوم إضافي عند إستعمال التجهيزات المعدة لطبخ وتصبير الحوم وحفظ الدواب.	
2- معلوم المراقبة الصحية على اللحوم	0,050 د عن الكيلو غرام من اللحم.	
3- معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات وكل شخص يتعاطى نشاط في إطار منشآت غير قارة	0,150 د عن المتر المربع الواحد في اليوم.	
4- معلوم وقوف عربات نقل الأشخاص أو نقل البضائع في الطرق العام		
* عربات نقل الأشخاص	0,150 د عن العربة في اليوم أو عن الجزء من اليوم	
* عربات نقل البضائع	0,500 د عن العربة في اليوم أو عن الجزء من اليوم	
* العربات الأخرى	1,000 د عن العربة في اليوم و 0,500 د عن الجزء من اليوم	
* المأوي والأماكن المهيأة	0,600 د عن العربة في اليوم و 0,400 د عن الجزء من اليوم	
5- إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر البناء	0,500 د عن المتر المربع الواحد في اليوم	
6- أشغال تحت الطريق العام	5 % من كلفة أشغال الهندسة المدنية	
7- الإشهار بواسطة اللافتات واللوحات الإشهارية ذات الصبغة التجارية والعلامات والستائر والعارضات واللافتات المثبتة أو البارزة أو المعقفة بالطريق العام على واجهات المحلات المعدة للتجارة والصناعة والمهن المختلفة		
	مكان تركيز العلامة	
	نوع العلامة	
	المعلوم	
	* علامة مضبنة	90,000 د للمتر المربع الواحد
	* علامة غير مضبنة	50,000 د للمتر المربع الواحد
	* علامة مضبنة	30,000 د للمتر المربع الواحد
	* علامة غير مضبنة	20,000 د للمتر المربع الواحد
	* التجمعات السكنية الغير مهيأة	

الفصل الثاني: الكاتب العام للبلدية وقابض المالية محتسب البلدية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

الشرايع في: 16 فيفري 2018

رئيس النيابة الخصوصية

محمد الميساوي



إطلعت عليه ووافق

التصديق من: 10 مارس 2018

عن الوالي و ياذن منه

المختار: ماسي

